



الرقم: .....  
التاريخ: ١٤٤٤ ذو القعده ١٩ / ١١ / ٣٧٠  
الموافق: ٢٠٢٣/٠٦/٠٨

## مديري ومديرات المدارس الخاصة

الموضوع :

### حجز ملفات الطلبة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد :

فلاحقاً لكتابي رقم ٣٦٩٥/١/٧ تاريخ ٢٤٢٦/١/٧ ورقم ٢٠٢٣/٦/٧ تاريخ ٢٠٢٣/٤/٢ . واستناداً لنص المادة (١٢) البند (ب) من نظام تأسيس وترخيص المؤسسات التعليمية الخاصة والأجنبية رقم (١٣٠) لسنة ٢٠١٥ وتعديلاته " لا يجوز للمؤسسة حجز ملف أي طالب أو حرمانه من التعليم في أثناء العام الدراسي، وفي حال عدم التزام وني أمره بتضييد الرسوم الدراسية المترتبة عليه، للمؤسسة النجوع إلى القضاء للمطالبة بحقوقها المالية وفق العقد المبرم بين الطرفين ويحق لها عدم تسجيل الطالب في انعام الدراسي القادم بسبب عدم تسديده المستحقات المالية المترتبة عليه بمقتضى العقد المبرم بينه وبين المؤسسة عن السنة او السنوات السابقة " .

وتحت طائلة المساءلة .

وأقبلوا بالاحترام

وزير التربية والتعليم  
الرقم: ٥٠٢٠٢٣/٠٦/٠٨